

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**

تذاتة المفظة

بسم الله الرحمن الرحيم  
 المراتب اسباب المراتب  
 منبذ وتكاح وولا المنيب ثلثه عصبة وذو شهم  
 بهم والعصبة على البرينهم الابن ثم ابن الابن وان  
 ثم الاب ثم الجد اب الاب وان على عم الاح لاد وام ثم  
 الاح لاد ثم ابن الاح لاد وام ثم ابن الاح لاد وان  
 ثم العم لاد وام ثم العم لاد ثم ابن العم لاد وام ثم ابن العم  
 لاد وان بعد **العصبة** من الست اربع  
 الست وبعث الابن والاهت لاد واهت لاد  
 مع هو اني وكذا لاد لاد وام والاهت لاد مع  
 الست وبعث الابن عصبة **وصل** وذوي الشمام  
 هم الاح والخبج الاولاد واولاد السن والاع  
 لام والست وبعث الابن والاهت لاد وام والاهت  
 لاد مع عدم من عصبين والام والجد نان والاحلام  
**وصل** وذوي الاحرام هم اولاد الست اولاد  
 بنت الابن واولاد الاهت وبعث الاح وبقا ابن  
 الاغ واولاد الاح لام العم لام والعم وبعث  
 ابن العم والاحول والحالات واد الام والاولاد

وابام الاح ولا يتوكل للاعداء من العصبات وذوي  
 الشمام والموالي وعصاتهم وميراث البن كونه والابن فيهم  
 على سوي ادا كان في ذريرة واحده وهم يرون ما  
 اشبه بهم **وصل** النكاح سب العوارث من البر  
 ما دام العبد مائا او حكم الموت وميراثهم بالتشيم  
**وصل** واما المولى او المولى من الاعناق وولم يولد  
 مولا العاق عام لهجاء والست يجعل عمو او اخ  
 من عمو او جدي ولا يرث عمو ولا عصبة ذكي بهم  
 انما هم ولا يرث المولى الا بعد عنهم العتقا واستحل  
 الشمام سهمهم وولا الميراث خاص للرجال دون  
 النساء وفي الميراث دون الذمي ولا يرث المولى الا بعد  
 عام العصبات وذوي الشمام وذوي الاحرام والموا  
 وعصاتهم وذوي سهامهم وذوي ارهامهم  
**بالعلل الما بعد من الارث ويحرم بالارث**  
 كونه رفق واصل فالكفر مع ميراثه على اي وجه كان  
 والرق مع ميراثه الا المكاتب فانه يرث ولو كان  
 وعصب وسوط وسائر بعد ما اقدم من ميراثه  
 والفنل على وجهين عبد وحطه فقل العول لا يرث

ولا من البه اذ كان العبل عبا وقاتل الحظ من المالك  
 دون البه والدين لا يرون بحال سمه هم الجيد وقابل  
 العبد واليه من المريد وامر الولد واهل علسين  
والعناص واهلها العناص من المصف والريح والريثا  
 والثلث والسكنى والمصف لجسم ارض ارض وهم السم توت  
 الابن والاهت لاج وام والاهت لاج اذا انفرد عن  
 من عصمين او ثمار كهن وهو المرح مع عدم الاولاد  
 والاولاد السن والروح ليلده وهم الروح اذ ارجح  
 والورود اذ الم محب وهو الام في مثلها رصه وانون  
 والعين للريضة والورود اذ ارض والثلث لا يجر  
 لعد اذ تصاحبها وهم البنان تصاعد او عبا الانى صليد  
 والاصان لاج وام تصاعد او الاصان لاج تصاعد  
 والثلث لانس وهم الام اذ الم محب والانس من الرحم  
 او الاصحى ان تصاعد او السكس لتبعه لهما الابن او  
 ثا الابن مع السم الواحد بكل اللين وهو الاصل لوضه  
 لاج او الاضواض مع الاهت الواحد لاج وام بكل اللين  
 وهو لاج والحبح الاولاد واولاد السن وهو للام  
 اذا هنت وهو لمانا ايضا في مثلها روح وانون

وهو لهد والحد انة وهو لجد الاص مع الاصحى اذ اعصته  
 المتاشه عن السدس ر الى السدس اذ كان مع الاصحى اذ اعصته  
 بنت اذ بنت ابن مله السدس لاعد وهو ليو احد في ليا لاف  
 ذكر اكان او اننى بالحبح بحب الروح من المصف الى  
 الريح والورود من الريح الى العن لوليد ولوليد الابن ذكر  
 كان او اننى وبحب الام ايضا الانسان من الاصحى او  
 الاصحى تصاعد او السب الواحد بحب الابن من  
 المصف السدس وساب الابن من اللين المتاشين  
 وكذا كرك الاهت الواحد لاج وام محب الاصحى لاج  
 المصفاى السدس والانس نضاعدا من السدس  
بالعناص سوط ولد الابن ومن حبه من الانى

مع الابن وسوط اللين ومن نوقه من لاج اذ اللين  
 بل مع الاب وسوط اللين مع الام وسوط العنا من  
 الحد اخت مع السعلا وسوط الاصحى لاج وام مع بلده وهم  
 الابن وان الابن والاب وسوط الاصحى لاج مع حسنة  
 وهم الابن وان الابن والاب والاص لاج وام والاهت  
 لاج وام اذ اعصبتها السم او بنت الابن وسوط  
 الاصحى مع اربعة وهم الى ليد ولوليد الابن ذكر اكان او  
 اننى والاب والحد وسقط ابن الاصحى لاج وام مع عايبه  
 وهم الابن وان الابن والاب والحد والاص لاج وام والاهت

ف  
 والاص من المصف

الابرام والاحلاب والاحتلاب اذا اعصمتما من ادمان  
 وسقط ابن الاحلاب مع هو لانهما نبيه والناشخ ابن الاخ  
 لاج واهم ونسقط الاحلام وسو مع الاحوق ونبي الاحوق  
 واد استعمل النكاح الثلثين سوط سمان الابن الا ان  
 معين اح لهن ادمان احين او استعمل من ذكر اعصبت  
 بما قيله كن مثل حفظ الالسن و اذا استعمل الاحوات  
 لاج وام الثلثين سوط الاحوات لاج الا ان يكون مع  
 اح لهن بعصبتن بما في للذكر سوط الالسن  
 ولا يرت من الاب مع وهو ذني اب امها مهمم ولا يرت  
 من حسب تسيب مع وجو د حسب عتدين ادا اسودا  
 في الدر مع والدر لا سقطون من الالرت مع شلامه لخال عند  
 الابوان والزوجات واولب الضلب واربعة برون  
 اخواتهم وهم العم وابن العم وابن الاح وابن المولى  
 عصمون اخواتهم وهم الابن وابن الابن والاحلاب  
 وام والاحلاب احوال الاب والجد للاب والجد  
 خالان مع الادلاب واولاد السن حاله من لاعي وهي مع  
 الذكر من مهمم وذكرك من المالب وحاله بعصب وهي  
 مع الالرات مهمم وحالها الاحلاب مع الاحوات  
 سوط المجمع وبانها المالب بالبعصب والمجد مع الاحوات  
 بلان الاحوات حاله مع استه ادا كات الما من جنس لمل لرت

دخالة بعصب لاعي وهي مع الاحوات معونات وقاله  
 من لاعي وهي اذا اعصت الما من جنس عن المنكح بزج الى  
 المنكح او كان مع الاخوات من ادمان من ذلك  
 المنكح لاعي باب الالاصح الالعلم العصب  
 و الالبي وعصا تنهم ولا ترتج على الال وحسن وهي على  
 صر من ترتج الالوسن ويرجع عنهما بالذبح مع الالوسن  
 عنهما بنفس من حيث يبلغ شيئا م الالرتة والذبي مع الالوسن  
 بعصم الالوسن ترتج على صيف واحب ويرجع على صيف من اعلى  
باب اصول المشايل اذ كان الالوسن عصبه  
 مفرد من مراهيم من حيث يبلغ عذب بعصوم ومراهيم للذكر  
 مثل حظ الالسن وان كان اذوي شيئا م وعصاات  
 مشايلهم من خارج من نص ذوي الشمام وسبب اعند  
 العشرة باهل العراض المجد وده المشايل في فضا  
 لسرها وسبب عراي لصلها الاحاطع ما لم سقطوا  
 عنها وان كان اذوي شيئا م مفرد من مشايلهم  
 خارج من بعصم المشايل كونه وهو سورة الالوسن  
 عشق اصلا ارج لا بعون لاس ديتها و ثلاث مدعول  
 وسخ لرتج فالارج الالوسن ولا يربها كل مسلي  
 بها نصف ونصف او نصف وما في وشايلها اذ نصف  
 ولت ما في ما صلاها من الالسن وكل مسلي

المثل من سن وعلى اية المصلحة من لا ~~الملك~~ والمثل من اياتنا  
 فاصبر احد هجائي الاخر انكي نسبة تم في حالين يكون لى عشرين  
 المال للملك نصف مال ويلما مال قد كثر اربعة عشر لى  
 سنوه وهو ثلث المال وربعه وللشخص نصفه كالمال  
 ود كعشره لى نصفه خمسه وهو ربع المال وبدرسته  
 قد صار لى نصفه نصف الكون وهو ربع المال ونصفه  
 الاسى وهو سدس المال ~~الكون~~ ~~العرب~~  
 ومن لم يكل لى من ماله وانما ان لو يرت بوجها  
 من بعض من صلب امير المجمع ولا لو يرت منها من ماله من  
 احد منهم مال كل واحد منهم على وريثة الاحياء والاموال  
 فاحصل الكل واحد من الاموال من ماله اولادهم على  
 وريثة الاحياء وون الاموال وكان الاموال في يد المالك  
 لم يكونوا مدركك احول عفا ولا احد هجائي ولى  
 احد من ماله وانه ولها ان علم نفسه ان الميراث من ماله  
 النصف لىه ولا يح والاحت لانه تم مال صاحبه لى  
 عن من لاهه به ام ولا من عه سهم ود كمال العت  
 وماله صاحبه الا لا يح من ربحه لاهه لاهه وانه  
 سهام ولاهه سهام تم مال ان الميراث سهم من مال  
 احد لاهه النصف سهم ولاهه لاهه سهم وسوطن  
 العم من مال صاحب الاحب قد صار لىه مراتب الاسماء  
 واحسانا لى ارباع عدد ومن مال احبها لاهه ماله وقدر

وصار لىه الاج من مال انهما نصفه لاهه من لىه من مال  
 اجب اليه بقدرته **لا عه مثال** رجل واحد عا  
 ولعل ماله في النور فانك سد انا لى عه لاهه لاهه  
 على اية العرو على اية العه من بلانه اسهم تم مال الان لى  
 وبقدر من مال اسد سهام لاهه نصف دكن سهم ولاهه سهم  
 نصفه الى سهم من مال انهما لى لاهه لاهه من المال  
 ولعل الان سهم تم عه الان عن ماله وحلف احد واهه  
 لاهه النصف سهم ولاهه سهم عام مال الارب عن سهم واليه  
 ربع بعد الرد من اربعة فاصرف ماله الارب ربع اربعة  
 الان وهو ان يكون عاهه لىه النصف اربعة والساني لى  
 تم مال الان عن اربعة لاهه لاهه اربعة وهو بلانه اربعة  
 مال ولعل ان ربحه وهو سهم ماله لىه سهم من مال  
 اربعة يكون لاهه مال انهما حصة امانه عه سهم مال الارب  
 من لاهه لاهه لاهه سهام ولعل الان لاهه سهم مال  
 الان من عاهه لاهه حصة امانه ولاهه لاهه امانه

**ادامات الموقوف لورث الموقوف**  
 العوا وكهد ما اداعها من اسهم لم يحلم اسهم مال الاولاد  
 لم يرض من سهم حكيم حكيم الاصل الى اسما المدة المعهده وهو ماله  
 وعشره سهم واد امانه للعبان من لاهه لاهه نصفه  
 ربعه من مال لاهه من عمل مفصاه والا فالسوق كمال  
 العايب سهم على وريثة عه اسما المدة المعهده وان عمل المدة

امانه

كان العمل في ذلك العرقا والجهد ما **مراتب** مراتب المرحوم  
 لهم الله تعالى المحوسب بنوا اربون تكتمهم ولا يحتم وتسقطون موتهم  
 بنوع ساهم ويحسون بنوع ساهم بنوع ساهم وتنته عن انهم كقسطهم من  
 المتسلمين ولا سوارثون سوا كح لا يحسوا مثلثة في الاسلام هذا  
 محسوس وتب على ابلتة ما اولها انيس ثم مات فان العبد تسلمها  
 لا يرث بالواجب شيئا ولما عيى العبدان بالسوء والباقي بالعصبة  
 او رد عليهم فان مات الام بعد ولديها العبدان بالسوء والباقي  
 بالعصبة لاجتماع عصبة ابيها ما يقتضي ان يكون الاخوان مع  
 البنات عصبة فان مات احدى الامس قبل امها وحلوا اجنتها  
 لاسها وامها وامها التي هي ابيها لانها وللاخت لاد وام النصف  
 وللام الثلثس لكيونها اما وحبقت بعثتها ولها الثلثس  
 تكلم الثلثس لانها اخت لاد وسفاسد الثلث المال للعصبة او  
 رد عليها احيانا يكون المال اقساما بعد الورث للاخت لئلا  
 وللام خمسها **مراتب** مراتب الدعوة الدعوة هو الولد  
 الذي يدعو الثلث كما في ملك الامه يكون ولد المني اذ كان املا  
 وورثة الدعوى من له اب ولجد وامها جميعا اذ اخذ اولادهم  
 اهوثة لابيها **مراتب** مراتب رجل دابة وطبا حاربه في اب بنت  
 معدومات الود او لا كان المال للاس والبحت المدعاه للذكر  
 مثل حظ الامس ثم مات الاس وللبنت العا نصف بالسوء والباقي  
 للعصبة لانها احده لاسه ولا يها عصبة بعثتها بعثتها ثم بعد

ان الاد

ان الاد ما بعد موت ابنة معها النصف لاجتماع الثلثس  
 تكلم الثلثس لاجتماع البنات والباقي لاجت العصبة او رد عليها  
**مراتب** مراتب الملاكعة ولد الرابا لعصبة لها الانسوه  
 او اولاد ولد الانسوه والاصوه فانهم لسوا بعصبة ولادوي  
 سرام لانها سباب الانسوه والاولاد او لاد الثلثس وسقطون الاقرب  
 لام واذا عدت العوصبة وودي اليها ثم دعوا بها عوصبات  
 امها سها ولا يكونون الا في ذوى الارحام **مراتب** مراتب الحمل  
 اذا اسهل الحمل ورت وورثت واسهل له صاحبه او عطاه  
 واذا خرج مسلم رثت شيئا ويصح للورثة باحدى العصبة حتى يعاقب  
 فله يصح الحمل لا اذا استعملوا بالقسمة ترك له اكر ما سمعته وغالب  
 حاله وهو يصيب ارضه ذكر **مراتب** مراتب المكاتب  
 المكاتب رثت ولورثت وعصبة وسقطت ويصح بعد ما ادان مال  
 الكتابه مبالا رجل ما د عن الامس احداهما والاد في ادا  
 نصف مال الكتابه بعد اثنى في نصف المال وهو بينهما نصفا  
 والنصف الاخر للمح مدعيه للمكاتبه ان قال المالك وللد الذي عبق  
 نصفه ربع المال فاحلف بشا حره وراسا عن نصفه وان نصف  
 المال بينهما فذكر مثل حظ الامس بعصبة وللثالثة ربع المال  
 بالتسليم وسفاه ربع المال للعصبة او رد عليها ونصح الثلثة بعد  
 الورثس ثلثة لهما جميعا وان ولد ساهم مما مال احد رجل حلف  
 ابني اوب احداهما نصف الكتابه والاخر لهما الكتابه وسكن من  
 حره فانكره احد نصف المال بسنة من الثلثس نصف لاشتمها  
 ورثا للثبية والعرض وباصه بالورد والثلثس الذي من النصف

مراتب الحمل

عصبة





